

الجمع بين قراءتي الجر والنصب في قول جَلَّالَهُ {وَأَمْسَحُوا بِرءُوسِكُمْ} وَأَرْجُلَكُمْ (إِلَى الْكُعْبَيْنِ}

وليد السعيدان

قالوا عندنا قراءتان في آية متعارضتان قرائتان في آية. قرائتان سبعيتان في آية ولكنهما متعارضة قراءتان في آية متعارضة؟ أي نعم وما هي قالوا في قول الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم - [00:00:01](#)

وارجو لكم وأرجلكم فهنا قرأت الرجل بالكسر. وهي قراءة سبعية صحيحة وارجو لكم إلى الكعبين ولكن عندنا قراءة ثانية وهي سبعية صحيحة أيضا بالسند المتواتر يقول الله فيها وأرجل لا كم إلى الكعبين بالفتح - [00:00:30](#)
فاذا قرأت وأرجو ليكم وقرأت وأرجو لكم طيب أين وجه التعارف ما وجه التعارض؟ آية قرأت بالكسر وقرأت بالفتح. أيش أيش التعارض؟ التعارض كبير يقولون هم ولا أنا ما عندنا تعارض بس يقولون هم - [00:00:59](#)

إذا قرأناها بالفتح إذا قرأناها بالفتح تكون معطوفة على اليدين فتكون مغسولة والمعطوف على المغسول مغسول طيب ما في أشكال ولو قرأناها بالكسر ولو قرأناها بالكسر تكون معطوفة على الرأس تكون معطوفة على الرأس. والرأس ممسوح - [00:01:22](#)
والمعطوف على الممسوح فاية توجب غسل الرجل إذا قرأناها بالفتح واية توجب مسح الرجل إذا قرأناها بالكسر. الرجل تمسح ولا تغسل إذا قرأناها بالفتح صار واجبها الغسل وإذا قرأناها بالكسر صار واجبها - [00:01:43](#)

المسح يا الربع دبرونا كيف نجمع بين اليتين كيف نجمع بين القراءتين نقول لا أشكال والله العظيم ما في أشكال والله ما في أشكال الرجل تغسل وتمسح يا رجال تغسل وتمسح؟ أي نعم. الرجل تغسل وتمسح - [00:02:10](#)
فتغسل على قراءة الفتح وتمسح على قراءة الكسر النبي عليه الصلاة والسلام قد أوجب علينا غسل القدمين ولا يعرف عنه أبدا أنه توضع وضوءا لا وغسل رجليه إلى الكعبين. وانت تقول تمسح أقول نعم تمسح - [00:02:37](#)

حل المشكلة لنا. الجواب لا أشكال في ذلك. وهي أن الذي بعثه الله عز وجل لبيان الدين هو النبي صلى الله عليه وسلم وقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان يغسل رجله تارة ويمسح رجله تارة - [00:02:59](#)
وهو المبين لنا ما أنزل علينا من ربنا عز وجل وانزلنا عليك الذكر لتبين لهم ما نزل إليهم ولكن متى كان يغسلها؟ إذا لم تكن في خف ففرض الرجل الغسل أن لم تكن فيه خف - [00:03:16](#)

ففرط الرجل الغسل أن لم تكن في خف فنحمل قراءة الفتح على ما إذا كانت الرجل مكشوفة ليست في خف ولا في جورب فهنا واجبها الغسل وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يداوم على غسل رجليه إذا كانت مكشوفة - [00:03:33](#)
فنحمل قراءة الفتح على ما إذا كانت الرجل مكشوفة فواجبها الغسل طيب وكان النبي صلى الله عليه وسلم أيضا يمسح رجله على قراءة الكسر لكن إذا كانت مستورة في خف أو جورب - [00:03:59](#)

واحاديث المسح على الخفين قد بلغت مبلغ التواتر. فيها أكثر من ستين أو سبعين حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم كله كلها تجيز المسح على الخفين فإذا نحمل قراءة كسر - [00:04:19](#)
على ما إذا كانت الرجل في خف أو جورب فتمسحها ونحمل قراءة الفتح على ما إذا كانت الرجل ليست في خف ولا جورب فنغسلها. هل القراءتين تعارف هل بين القراءتين تعارف - [00:04:38](#)

الجواب لا فنحمل قراءة الفتح على وجوب غسل الرجل اذا لم تكن في خف ونحمل قراءة الكسر على وجوب مسح الرجل اذا كانت في خف فاذا كانت رجلك مكشوفة فاغسلها - [00:04:58](#)

واذا كانت مستورة فامسحها والسلام عليكم الامر في ذلك واضح لا اشكال فيه ابدا وانت هنا ما بين الادلة تعارض ما بين الادلة تعارض ابدا والله الحمد - [00:05:16](#)